

ما حكم الصدقة عن الميت ؟ وهل له أن يشرك الحي والميت بصدقة واحدة ؟ || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

عبدالله من السعودية يسأل عن الصدقة هل هي عن الاحياء او عن الاموات او عن بعض الاشخاص او يخص شخص معين؟ يريد الافضل لا. الاصل في الصدقة انها تكون على الحي. وان المسلم ينفع - [00:00:00](#)

فما استطاع هذا هو الاصل ان ينفق الانسان لنفع نفسه. وان يتصدق ليزداد قربا من الله عز وجل. الله. هذا هو الفضل وهذا هو الاصل وهذا هو الكمال ان يحرص المسلم ان يتقرب الى الله عز وجل بالعمل الصالح الذي يعود عليه نفعه - [00:00:14](#)

اذا كان هناك من له حق كالوالدين والاخوة والاخوات واراد ان يبرهم وان يحسن اليهم فان الصدقة عنهم ايضا مما تصلهم. وايهم ما افضل ان ان يتركهم جميعا او ان يتصدق عن كل واحد على حدة. نقول الافضل ان تتصدق عن والدك بصدقة وعن امك بصدقة وعن - [00:00:29](#)

اخيک بصدقة وعن اختك بصدقة على حسب استطاعتك. اذا لم تستطع ذلك فلك ان تجمع الاموات بصدقة واحدة. تبني مسجدا مثل تقول اللهم عني وعن والدي وعن من مات من قرابتي وفضل الله واسع. اذا كنت لا تستطيع اما اذا كنت ذاجدة وداسعة فالافضل ان تتصدق عن ابيك وان - [00:00:49](#)

تصدق عن امك وان تتصدق عن عن اخوتك واخوانك كل على حدة وكلن تكون له صدقة خاصة. كذلك اذا اردت ان تشرك الحي نقول لا حرج يجوز لك ذلك فتقول اللهم هذه صدقة عني وعن والدي نقول لا حرج وهو افضل. فتكون جمعت فيها بين نفسك وبين والديك وبررتهما. فاذا - [00:01:09](#)

اذا تصدقت بصدقة فقل اللهم انها عني وعن والدي. في قسم الاجر بينكما نصفه لك ونصفه لوالديك. وهكذا بقدر ما اشركت من من المشاركين لك في هذه الصدقة فان الاجر يقسم بينكم فان الاجر يقسم بينكم. تصدقت بمئة ريال وقلت اللهم عني - [00:01:29](#)

الوالدين لك اجر خمسين ولوالديك اجر خمسين الخمسين الاخرى. فهذا ما يتعلق بمسألة الصدقة وفضل عن النفس وعلى الغير - [00:01:49](#)